مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

النظام البرلماني: دراسة في (الماهية، الخصائص، المعوقات)

Parliamentary System: Study in the concept, characteristics and constraints

سجى عادل ابراهيم، أ.د حازم صباح أحميد

كلية العلوم السياسية

Saja.a@st.tu.edu.iq
dr.hazim72@tu.edu.iq

Abstract:

The parliamentary system is one of the representative systems, as this system is based on the duality of the executive authority, and the flexible separation of powers with cooperation and balance between them. The parliamentary system as one of the systems of government is characterized by a number of characteristics. It also includes some negatives or obstacles that are attributed to it in general.

Key words: The Parliamentary System, The Characteristics, The Obstacles.

المستخلص بالعربي:

يُعَد النظام البرلماني، أحد أنظمة الحكم التمثيلية النيابية الذي نشأ في بريطانيا، إذ عرّفه بعض العلماء أو فقهاء السياسة بجملة من التعاريف، كل منهم عرّفه مركزاً على جانب معين أبرز من خلاله النظام البرلماني. ولكن جميعهم اتفقوا على أن النظام البرلماني نظام تمثيلي نيابي يقوم على ثنائية الجهاز التنفيذي والفصل المرن بين السُلُطات مع وجود تعاون وتوازن ورقابة بينها. والنظام البرلماني كأحد انظمة الحكم يتميز بجملة من الخصائص. كما تتخلله بعض السلبيات أو المعوقات التي تُحسب عليه بشكل عام.

الكلمات المفتاحية: النظام البرلماني، الخصائص، المعوقات.

المقدمة:

تُعَد انجلترا مهد النظام البرلماني، إذ تحددت أسسه وخصائصه ومميزاته فيها، إذ مر النظام البرلماني بتطورات كثيرة قبل أن يستقر على النحو الذي هو عليه اليوم، وكذلك الحال بالنسبة للدول التي اقتبست النظام البرلماني. كما يُعَد النظام البرلماني احد أنظمة الحكم التمثيلية الذي يقوم على ثنائية السلطة التنفيذية والتعاون والرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية. كما أن السلطة التنفيذية في هذا النظام تكون مسؤولة أمام السلطة التشريعية على كافة الاعمال الصادرة عنها، وهذا ما يجسّد مبدأ الفصل بينهما والذي يُطلق عليه بالفصل المرن بين السُلُطات في النظام البرلماني. أن النظام البرلماني بشكل عام يتميز بجملة من الخصائص منها ثنائية السلطة التنفيذية والفصل المرن بين السُلُطات، كما

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

أن هناك تعاون ورقابة وتوازن متبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، كذلك من خصائص النظام البرلماني هو أنه يمكن الاخذ به في الدول الملكية والجمهورية على حدٍ سواء. وعلى الرغم من كل الخصائص التي يتميز بها النظام البرلماني عن بقية انظمة الحكم تلك الخصائص التي ذكرناها والتي لم نذكرها، فهناك جملة من المعوقات او السلبيات التي يعاني منها النظام البرلماني بشكل عام لذا ومن اجل الإلمام بموضوع البحث سنقسمه لمبحثين، وكل مبحث سَيُقسَم بدوره لمطلبين وكما يأتي:

المبحث الأول ماهية النظام البرلماني.

المبحث الثاني: خصائص ومعوقات النظام البرلماني.

اولاً: اهمية البحث

تتجسد اهمية البحث في التعرف على أصل النظام البرلماني، ومفهومه لغةً واصطلاحاً، ومفهومه عند الفقهاء، وكذلك تتجسد أهمية البحث في التعرف على أهم الخصائص او السمات التي يتميز بها النظام البرلماني عن غيره من انظمة الحكم تلك الميزات التي يختص بها النظام البرلماني وكذلك تبرز اهمية البحث في التعرف على المعوقات أو السلبيات التي تعتري النظام البرلماني.

ثانياً: فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها أن النظام البرلماني هو احد انظمة الحكم الذي تكون فيه السلطة السياسية مقسمة بين رئيس الوزراء ورئيس الدولة سواء أكان رئيساً للجمهورية أو ملكاً مما يؤدي إلى حصول اشكالات بينهما. وكذلك يتميز بالفصل المرن بين السلطات، مما يعني وجود تعاون وتوازن ورقابة بينهما، إلا أن هذا الفصل ليس فصلاً مستقلاً أي أن هناك تداخل في الصلاحيات بين السلطات.

ثالثاً: اشكالية البحث

أن الاشكالية الرئيسية التي يتمحور حولها البحث هي: ماهي المعوقات الرئيسية التي تعتري النظام البرلماني وما مدى تأثيرها على التطبيق العملي لقواعد هذا النظام. كما تتفرع من هذه الإشكالية الرئيسية عدة تساؤلات فرعية يمكن أن ندرجها كالتالي:

١- أين نشأ النظام البرلماني كفكرة؟

٢- ما هي التعريفات المختلفة التي تناولها الفقهاء عن النظام البرلماني؟

٣- ماهي الخصائص التي يتميز بها النظام البرلماني؟

رابعاً: منهجية الدراسة

من أجل الإلمام بموضوع البحث ومن جميع جوانبه ضمن اسلوب بحث علمي، فقد تم استخدام المنهج التاريخي من أجل التعرف على أصل ونشأة النظام البرلماني. وأستخدم البحث المنهج المقارن من اجل المقارنة بين النظام البرلماني والنظام الرئاسي في بعض فقرات البحث. كما تم استخدام

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

المنهج الوصفي من أجل وصف النظام البرلماني من جميع جوانبه. وأخيراً فقد تم استخدام منهج تحليل النظم من أجل تحليل مدخلات ومخرجات النظام البرلماني.

هيكلية البحث:

تم تقسيم هذا البحث لمبحثين رئيسين، كل مبحث تضمن مطلبين وكما سَتُدرج ادناه:

المبحث الاول: ماهية النظام البرلماني.

المطلب الأول: مفهوم النظام البرلماني لغةً.

المطلب الثاني: مفهوم النظام البرلماني اصطلاحاً.

المبحث الثاني: خصائص ومعوقات النظام البرلماني.

المطلب الاول: خصائص النظام البرلماني.

المطلب الثاني: معوقات النظام البرلماني.

الخاتمة.

المبحث الاول

ماهية النظام البرلماني

مر النظام البرلماني بسلسلة تطورات تأريخيه، اذ كان هذا النظام محصله لعدة احداث وظروف منها ما هو سياسي ومنها ما هو اجتماعي، إذ أسفرت هذه الظروف والتطورات وخلال عدة قرون إلى تبلور النظام البرلماني وبروز أركانه. لقد أدى نجاح النظام البرلماني في بريطانيا إلى الأخذ به في عدد من الدول الأوربية. ومن اجل الإحاطة بالنظام البرلماني والحديث عن ماهيته سيتم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين سيتناول المطلب الأول: مفهوم النظام البرلماني لغةً بينما سيتناول المطلب الثاني ماهية النظام البرلماني اصطلاحاً

المطلب الأول

ماهية النظام البرلماني لغةً

يُعرَف النظام البرلماني بأنه أحد أنظمة الحكم الديمقراطية. نشأ في بريطانيا، خلال القرنيين السابع عشر والثامن عشر واكتملت أركانه على أساس التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية. يُعَد النظام البرلماني النظام الوسيط بين كل من النظام الرئاسي ونظام حكومة الجمعية أو ما يسمى بالنظام المجلسي.

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

أولاً: مفهوم النظام البرلماني لغةً:

البرلمان في اللغة هو مصطلح أو كلمة مشتقة من الكلمة الفرنسيةparlement بمعنى الكلام والمناقشة[١].

كما تشتق كلمة برلمان من الكلمة اللاتينيةparlamentum وتشير في الانجليزية إلى كلمة parliament. إذ أُستُخدِمَت هذه الكلمة في انجلترا منذ القرن ١٥عشر للدلالة على الجمعيتين اللتين كانتا تمارسان السلطة السياسية مع الملك، وفي فرنسا أُطلقت كلمة برلمان قديماً جداً على كل جمعية مهما كان عملها، ولكن منذ القرن الخامس عشر أصبحت تُطلق على بعض الهيئات القضائية وأقدمها كان برلمان باريس، الذي يجد أصله في محكمة الملك القديمة، وعن طريق حقه في تسجيل أوامر الملك واتسعت سلطاته على حساب الملك، حتى أصبح يقال أن البرلمان البريطاني قادر على كل شيء تقريباً، وإن بريطانيا لا تحكم بالمنطق وانما بالبرلمان[٢].

بقي الحال كذلك في فرنسا حتى عام ١٧٩٠، إذ أصدرت الجمعية التأسيسية في ٧ تشرين الثاني من العام نفسه تشريعاً، نزعت بموجبه الصلاحيات القضائية من جميع برلمانات و محاكم فرنسا وأعطتها إلى محاكم الاستئناف، وهكذا اختفت كلمتي برلمانات و محاكم من القاموس السياسي ابتداءً من عام ١٧٩٠ ، كذلك تشير كلمة برلمان الى الجمعية التشاورية القائمة على المستوى الفدرالي من اجل ترتيب قضايا الجماعة، كما تشير ايضا الى الجمعية التشاورية للجماعة اللامركزية على المستوى الاقليمي والمحلي [٣].

المطلب الثاني

ماهية النظام الرئاسي اصطلاحاً

يعرف النظام البرلماني بأنه أحد أنظمة الحكم، الذي يقوم الفصل المرن القائم على التعاون والتوازن والمسائلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دولة ما بغية على تحقيق التوازن السياسي بينها. بمعنى ان النظام البرلماني أسلوب ونظام للحكم يقوم على مبدأ ثنائية السلطة التنفيذية والتعاون والتوازن بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في سبيل تحقيق المصلحة العامة [٤] .

---

(١) الأمين سويقات، الأحزاب السياسية والأداء البرلماني في الدول المغاربية دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب، **أطروحة دكتوراه**، (مقدمة إلى جامعة محمد خضير بسكره، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠١٧)، ص ١٤.

(٢) أحمد اسعيفان، "قاموس المصطلحات السياسية والدستوري والدولية، مصدر سبق ذكره، ص٦٦.

(٣) المصدر نفسه، ص ٦٧.

(٤) يحيى غازي عبد المحمدي، "النظام البرلماني العراقي في ظل دستور ٢٠٠٥: دراسة مقارنة"، **رسالة ماجستير**، (جامعة الشرق الأوسط: كلية الحقوق، قسم القانون، ٢٠١٧، ص ١٣

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

يقوم النظام البرلماني، بالدرجة الأولى على أساس التجارب وليس على أساس الأفكار أو الآراء. إذ جاء نتيجة لتطورات عديدة شهدتها طبيعة النظام البرلماني امتدت زمناً طويلاً تعود بدايته إلى عام ١٠٦٦م، إذ حمل الفتح النورمندي لبريطانيا مَلَكية أجنبية ارستقراطية تعيش على نظام الاقطاع. ومن هنا تُعَد المملكة المتحدة مهد البرلمانات والمكان الفسيح الذي نشأ وتطور فيه النظام البرلماني [٥].

يُعَد النظام البرلماني أحد تطبيقات الديمقراطية النيابية، فهو يقوم على وجود علاقة متبادلة بين السلطتين تحقق التوازن بينهما. فهناك وسائل للتأثير بين هاتين السلطتين ورقابة لبعضها على بعضها الآخر وهذه من الأركان التي يقوم عليها النظام البرلماني فكل ديمقراطية هي بحاجة لهذه الرقابة كونها تكفل الدولة بالاستقرار والتقيّد بأحكام الدستور والقانون، ولّما لهذه الرقابة من أهمية كبيرة كونها تؤدي دور فاعل في منع أي من السلطتين من الاستبداد بالسلطة والصلاحيات الممنوحة لها وفقاً للدستور أو التعسف في استخدامها[٦].

كما ذهب جانب من الفقه في تعريف النظام البرلماني (بأنه ذلك النظام الذي يقوم في أي بلد يوجد فيه برلمان منتخب من قبل الشعب ورئيس دولة ورئيس دولة غير مسؤول ووزارة مسؤولة أمام البرلمان [٧].

وجانب آخر من الفقه عرّف النظام البرلماني بأنه النظام الذي يقوم على استقلال السلطتين التشريعية والتنفيذية إلى حد معين لا يمكن لأيتهما القيام بوظيفتها إلا بتعاونهما المبني على التوازن. ويُعَد النظام البرلماني الأنموذج الأفضل للتعبير عن المفهوم الصحيح للفصل بين السلطات (الفصل المرن مع التعاون) [٨].

وعند جانب، فإن النظام البرلماني في كيانه الأصلي يقوم على ثلاثة أمور هي: ثنائية السلطة التنفيذية، الفصل مع التعاون بين السلطات والتوازن بينها[٩].

---

[٥] زانا رؤوف حمه كريم، دانا عبد الكريم سعيد، "اساسيات النظام البرلماني واشكالياته في اقليم كردستان–العراق: دراسة تحليلية"، (علوم الشريعة والقانون، المجلد: ٤١، العدد: ٢، ٢٠١٤)، ص ١٣١٦.

[٦] نقلاً عن سالم ماضي العجمي، النظام الدستوري للوزارة في النظام البرلماني وتطبيقها في دولة الكويت، رسالة ماجستير، (جامعة الشرق الأوسط: كلية الحقوق، ٢٠١٢)، ص٤.

[٧] نقلاً عن سيروان زهاوي، *"النظام البرلماني: دراسة مقارنة"*،(لبنان: مكتبة زين الحقوقية والأدبية، ط ١، ٢٠١٥)، ص ٤٣.٤٤

[٨] نقلاً عن نجم عبود فيصل، "النظام البرلماني الانجليزي"، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للحقوق، (جامعة تكريت كلية الحقوق، ٢٠٢١)، ص ٣١٧.

[٩] نقلاً عن سيروان زهاوي، المصدر السابق، ص ٤٤.

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

أما الفقه الفرنسي فقد ذهب في تعريفه للنظام البرلماني: (أن النزاع بين الحكومة والبرلمان في النظام البرلماني لا يجوز أن تنصب توابعه على رئيس الدولة، إذ أن الرئيس غير مسؤول نهائياً. فرئيس الدولة في هذا الشكل من أشكال الحكم غير مسؤول سياسياً أما البرلمان) [١٠].

وعند الدكتور **محمود حافظ** عُرِفَ النظام البرلماني بأنه ذلك النظام الذي يمتاز بقواعد أساسية عديدة: أولها إن رئيس الدولة لا يباشر اختصاصات فعلية، والثانية أنَ الوزارة مسؤولة، تباشر سلطات رئيس الدولة وتتجمع في يدها اختصاصات السلطة التنفيذية وتتميز كقاعدة عامة بالوحدة والتجانس، والثالثة هي ارتباط السلطتين التنفيذية والتشريعية بعلاقة قائمة على التعاون وتبادل الرقابة [١١].

وكذلك فإن الأستاذ حسين عثمان محمد عثمان يرى (بأنه ثمَة عناصر يلزم توافرها في نظامٍ ما لكي يمكن وصفه بالنظام البرلماني وهي: وجود رئيس دولة غير مسؤول، وزارة مسؤولة يعينها رئيس الدولة وبيدها السلطة التنفيذية) ([١٢]).

كما عرَّف الأستاذ **موريس ديفرجيه** النظام البرلماني بأنه ذلك النظام الذي يتميز بشفافية السلطة التنفيذية، أي وجود رئيس دولة وحكومة مسؤولة سياسياً أمام البرلمان. وأيضاً ويعرفه **الأستاذ بارتملي** بقوله (النظام البرلماني هو ذلك النظام الذي يكون فيه التوجيه للمسائل العامة نتيجة تعاون البرلمان ورئيس الدولة غير المسؤول بواسطة مجلس الوزراء المسؤول) [١٣].

يقوم النظام البرلماني على وجود سلطات متميزة وظيفياً، فهو لا يعمد إلى نظام جمع السلطات كما هو نظام الجمعية النيابية، ولا يحاول أن يفصل بين السلطات كما هو النظام الرئاسي، وانما يقوم على التعاون والمراقبة المتبادلة بين السلطات وخاصة التشريعية والتنفيذية ([١٤]).

وهكذا فإن النظام البرلماني شأنه شأن الأنظمة النيابية الأخرى يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات بيد أن هذا الفصل فيه يختلف عن غيره من الأنظمة، إذ يسوده التعاون والتوازن والمراقبة،

---

[١٠] نقلاً عن مؤمن أسامة عزيزي، "الأنظمة السياسية الديمقراطية في إطار القواعد الدستورية: دراسة مقارنة)، اطروحة دكتوراه، (فلسطين، جامعة النجاح الوطنية: كلية الدراسات العليا، ٢٠١٨)، ص ١٠٠.

[١١] نقلاً عن سيروان زهاوي، المصدر السابق، ص

[١٢] حسين عثمان محمد عثمان، *"النظم السياسية والقانون الدستوري"*، (لبنان: الدار الجامعية للطباعة والنشر، ط: ١، ٢٠٠٩)، ص: .

[١٣] نقلاً عن دانا عبد الكريم سعيد، *حل البرلمان آثاره القانونية* على *مبدأ استمرارية أعمال* الدولة، (ليبيا: المؤسسة الحديثة للكتاب، ط ١، ٢٠١٠)، ص ٣٠.

[١٤] حسان محمد شفيق العاني، *"الأنظمة السياسية الدستورية المقارنة"*، (جامعة بغداد، كلية القانون والسياسة، ط: ، ١٩٨٦)، ص٣٩.

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

وهذا يعني بأن يراقب أحداهما الأخرى في حال انحرفت عن المسار وهذا ما يصحح مسار العملية السياسية([١٥]).

وهكذا يمكن القول، أن النظام البرلماني لا يتميز عن غيره من الأنظمة النيابية بسبب وجود البرلمان، لأن البرلمان يوجد أيضاً في النظام الرئاسي ونظام الحكومة الجمعية، أنما اختلاف صور الانظمة يرجع إلى طبيعة العلاقة بين السُلُطات العامة في الدولة، وبالأخص السلطتين التشريعية والتنفيذية.

المبحث الثاني

خصائص ومعوقات النظام البرلماني

يتميز النظام البرلماني بعدد من الخصائص منها، ثنائية السلطة التنفيذية، الفصل المرن بين السلطات وكذلك التوازن بينهما، وبالرغم من الخصائص او المميزات التي يتميز بها هنالك عدد من المعوقات التي تُحسَب عليه. لذا سيتم التطرق لكل من الخصائص والمعوقات كلٍ على حدا وكما هو آتٍ:

المطلب الاول

خصائص النظام البرلماني

يتميز النظام البرلماني بالمميزات أو الخصائص التي تميزه عن النظم البرلمانية وهي:

اولا: ثنائية السلطة التنفيذية:

أحدى خصائص النظام البرلماني هي ثنائية السلطة التنفيذية، بمعنى وجود رئيسين للسلطة التنفيذية، أحدهما هو الرئيس الأعلى، الذي لا يتمتع بسلطات فعلية سواء أكان ملكاً أو ملكة مثل بريطانيا وهولندا وإسبانيا، أو رئيساً مثل ألمانيا وإيطاليا والهند والعراق. أما الآخر وهو رئيس الوزراء، فهو الرئيس الفعلي للسلطة التنفيذية-([١٦]).

إذ يوجد رئيسان للسلطة التنفيذية في النظام البرلماني وهما:

١- رئيس الدولة:

رئيس الدولة غير مسؤول سياسياً عن أعماله أمام البرلمان، وهو لا يقوم إلا بوظائف شكلية وسلطاته الدستورية ضيقة جداً وهي ليست سوى سلطة أسمية أي أن منصبه منصب شرف إذ تترتب

---

[١٥] كاظم علي الجنابي، "المسؤولية السياسية لرئيس الدولة في النظام البرلماني: دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، (جامعة بغداد: كلية القانون، ٢٠٠٠)، ص: ٢٣.

([١٦]) محمد صفي الدين خربوش، "مقدمة في النظم السياسية"، (جامعة القاهرة: كلية العلوم السياسية، معهد البحوث والدراسات العربية)، ص ٣٣.

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

على عدم مسؤولية رئيس الدولة السياسية أمام البرلمان نتيجتان أولهما انتقال السلطة الفعلية إلى الوزارة نظراً لعدم مسؤولية رئيس الدولة فهو لا يمارس السلطة التنفيذية من الناحية الفعلية إنما يمارسها عن طريق الوزارة، وهو ما يعبر عنه في الدولة الملكية بأن الملك يسود ولا يحكم، وثانيهما أن رئيس الدولة لا يملك العمل منفرداً فبما أن اختصاصات رئيس الدولة هي من اختصاص الوزارة ([١٧]).

٢- رئيس الحكومة أو الوزارة :

تُعَد الوزارة الطرف الثاني في تكوين السلطة التنفيذية والتي أتصفت بصفة الثنائية في النظام البرلماني، وتتكون من رئيس الوزراء وعدد من الوزراء يجتمعون في مجلس يسمى مجلس الوزراء، والوزارة هي العنصر الفعّال في السلطة التنفيذية، فهي التي تمارس فعلاً وتزاول الاختصاصات الدستورية للسلطة التنفيذية المقررة في الدستور كما أن الدساتير البرلمانية حريصة على أن رئيس الدولة يمارس السلطة بوساطة الوزارة. والوزارة في النظام البرلماني تتميز بتجانس وانسجام أعضائها نظراً لقيام رئيس الوزراء أو رئيس الحكومة من أعضاء حزبه ذو الاغلبية، أو من أشخاص تتقارب ميولهم وعقائدهم مع ميوله وعقائده في حالة تعدد الأحزاب السياسية والتي يطلق عليها بالوزارة الائتلافية، فالوزراء مسؤولون بالتضامن عن القرارات الصادرة عنها، باعتبارها الهيئة التي ترسم السياسة العامة للدولة، ويترتب على قيام التضامن بين أعضاء الوزارة أن تحريك المسؤولية الوزارية التضامنية يسقط الوزارة بأكملها، إذ يقوم كل وزير في وزارته على تنفيذها ولا يستطيع الاعتراض على سياسة الحكومة، وبخلاف ذلك فإنه لا يستمر في الوزارة ([١٨]).

ثانياً: مبدأ الفصل المرن بين السلطات:

يعد مبدأ الفصل بين السلطات التي يقوم عليها النظام البرلماني من بين اهم الخصائص المميزة له و الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية يتضمن التعاون والتوازن بين كلتا السلطتين، فلا تخضع احداهما للأخرى، وعلى اساس مبدا الفصل بينهما، فالتشريع يكون من اختصاص السلطة التشريعية

([١٧]) نقلاً عن دانا عبد الكريم سعيد، حل البرلمان آثاره القانونية على مبدأ استمرارية أعمال الدولة، المصدر السابق، ص ٣١، ٣٢.

([١٨]) نقلاً عن عوض الليمون، "الوجيز في النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري"، (الجامعة الأردنية: كلية الحقوق، دار وائل للنشر، ط:١، ٢٠١٦)، ص٢٢.

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

غير أنه التنفيذية يمكن أن تشارك في عمل التشريع بما لها من حق واقتراح القوانين والتصديق عليها [١٩].

واذا كانت الإدارة والعلاقات الخارجية من اختصاص الجهاز التنفيذي ف السلطة التشريعية بما لها من حق التصديق على المعاهدات والرقابة على اعمال الحكومة يمارس دوراً هاماً في تسيير الإدارة والعلاقات الخارجية. ونجد اساس الفصل بين السلطات في الفلسفة والسياسة التي ظهرت في القرنين السابع عشر والثامن عشر وخاصه في مؤلفات الانجليزي جان لوك [٢٠].

وبذلك تستطيع كل سلطة منها أن توقف الأخرى، لاسيما السلطتين التشريعية والتنفيذية عند حدودها إذا ما تجاوزت حدود سلطتها القانونية. أما السلطة القضائية يمكن أن يكون أوسع وأقوى في وجه السلطتين التشريعية والتنفيذية، فهي تستطيع بسط رقابتها على السلطة التشريعية عن طريق الرقابة على دستورية القوانين، وعلى السلطة التنفيذية عن طريق الرقابة على مشروعية الاعمال الادارية وبذلك يقوم نوع من التوازن بين السلطات [٢١].

٣- التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية:

ويبرز ذلك في نوعين من الاعمال الصادرة عن السلطتين أولهما الاعمال التي تقوم بها السلطة التنفيذية للتعاون مع السلطة التشريعية واجراء الرقابة تجاهها فالسلطة التنفيذية هي التي تعد الانتخابات وتشرف عليها وتدعو البرلمان إلى الانعقاد وتقوم بتأجيل دورات انعقاده وتسهم مع البرلمان في ممارسة بعض وظائفه التشريعية مثل حق اقتراح مشاريع القوانين والاعتراض عليها. وثانيهما، فالسلطة التشريعية أُعطِيت حق عزل او اقالة رئيس الحكومة في النظام البرلماني والاعتراض على بعض القرارات المرفوعة لها [٢٢].

وبناءاً على ما سبق ذكره فإن الحل الذي تملكه السلطة التنفيذية تجاه السلطة التشريعية أو البرلمان نوعان النوع الاول الحل الرئاسي ويقصد به الحل الذي يلجا اليه رئيس الدولة ملكاً كان ام

---

[١٩] نقلاً عن علي عبد الحسين علوان حسن، "اركان النظام البرلماني في ضل دستور العراق للعام ٢٠٠٥ "،(جامعة القادسية : كلية القانون ،٢٠١٨)، ص:.

[٢٠] علي عبد الحسين علوان حسن، المصدر السابق، ص:.

[٢١] نقلاً عن هشام جليل إبراهيم الزبيدي، "مبدأ الفصل بين السلطات وعلاقته باستقلال القضاء في العراق: دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، (جامعة النهرين: كلية الحقوق،٢٠١٢)، ص ١٣.

[٢٢] هند محمود حميد، النظام البرلماني في المغرب، مجلة دراسات دولية، (جامعة بغداد : كلية العلوم السياسة، العدد: ٧٦ ،٢٠١٩) ، ص: ١٢٥،١٢٦.

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

رئيساً للجمهورية كطريقه للدفاع عن حقوق وآراءه التي يعتقد من وجهه نظره ان الشعب يؤيده فيها كذلك ان رئيس السلطة التنفيذية اذا ما اراد حل البرلمان فانه يقوم باستطلاع رأي الوزارة فإن ايدته اتخذ قرار الحل وإن رفضت لجأ إلى إقالة الوزارة و تعيين وزاره جديده تقبل تنفيذ سياسته. أما النوع الثاني، تكون فيه سلطة الرئيس مقيدة. إذ وضعت الدساتير قيوداً على حق رئيس الدولة في حل البرلمان. وبالتالي هي سلطة مقيدة وهناك دساتير قيدت سلطة رئيس الدولة في اجراء الحل بضرورة موافقه مجلس النواب أو أياً كانت تسميته في بقية الدول([٢٣]).

٤- المشاركة وتقسيم العمل بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية :

أي ان البرلمان يختص بالوظيفة التشريعية بالمشاركة مع السلطة التنفيذية؛ وهذه الفكرة ثابتة في النظام البرلماني. وتعاون من جانب السلطة التنفيذية في العمل التشريعي، وأن وظيفة رئيس الدولة التشريعية هي من أهم اختصاصاته على الاطلاق. فظاهرة الاختصاص التشريعي للسلطة التنفيذية وبالذات لرئيس

الدولة وهو رئيس السلطة التنفيذية ([٢٤]).

٥- التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية :

يُعَد التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، أحد خصائص النظام البرلماني. وهذا التعاون له عدة

مظاهر نذكر منها ما يأتي :

أ- اختيار رئيس الدولة: فالبرلمان هو الذي يختار رئيس الدولة. إذ يقوم المجلس النيابي باختيار رئيس الجمهورية في كثير من الدول ذات النظام البرلماني ([٢٥]).

ب- أداء رئيس الدولة وأعضاء الحكومة اليمين أو القسم أمام البرلمان: تُلزم دساتير اغلب الدول التي تأخذ بالنظام البرلماني رئيس الدولة وأعضاء الحكومة بأداء اليمين أو القسم أمام البرلمان قبل مباشرة عملهم.

---

[٢٣] سلمى طلال عبدالحميد، "القانون الدستوري(حل البرلمان)"، (جامعة النهرين: كلية الحقوق ، محاضرة دراسات عليا: ماجستير،٢٠٢٠)، ص :١،٨.

([٢٤]) نقلاً عن أحمد عبد اللطيف ابراهيم السيد، "السلطة التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني(دراسة مقارنة)"، (الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد، ط١، ٢٠١٤

([٢٥]) ظافر محمد حمدي، "التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الدساتير البرلمانية العراقية"، بحث منشور في مجلة جامعة الأنبار، (جامعة تكريت:

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

ج- الموافقة على المعاهدات الدولية: تخول بعض الدساتير عادةً رئيس الدولة ملكاً كان أم رئيساً للجمهورية صلاحية عقد المعاهدات الدولية. إلا أن بعض الدساتير علقت المصادقة على تلك المعاهدات على موافقة البرلمان ([٢٦]).

د- الرقابة المالية للسلطة التشريعية تجاه السلطة التنفيذية في مجال اقرار الموازنة: ذ ان الرقابة التي تمارسها السلطة التشريعية على اقرار الموازنة وقطع الحسابات لا تقف عند هذا الحد بل تراسل كافة تصرفات الحكومة خلال السنة المالية التي يتم تنفيذ الموازنة بها وتستخدم السلطة التشريعية وسائل عدة للرقابة على اعمال السلطة التنفيذية ومنها السؤال والاستجواب واجراء المناقشات والتحقيق وطرح الثقة التي تستخدمها السلطة التشريعية في لفت نظر الحكومة الى المخالفات التي تنطوي على اعمالها في الشؤون المالية ([٢٧]).

٦- التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية :

للتوازن بين السُلُطات أهمية كبيرة اذ يؤدي عدم التوازن وبخاصة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية من المحتمل إلى الدكتاتورية في الدولة التي ليس فيها توازن بين سُلُطاتها، إذ أن من المحتمل ان تتبنى الديكتاتورية وتتجلى أهمية التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بما يؤدي الى المسؤولية السياسية للحكام وهذه الأخيرة تحول دون قيام الثورات والانقلابات العسكرية وبالتالي تنتقل السلطة بوسائل سلمية وينتج عن ذلك كله استقرار سياسي اذاً فالتوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية هو الوسيلة لإصلاح أي نظام سياسي وهذا الاخير شرط أساسي وأولي لتقدم الدولة وعملية التنمية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية ([٢٨]).

والتوازن معناه بأن كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية متساويتان في النفوذ فلا تكون احدهما خاضعة للأخرى وانما يكونان في المستوى نفسه في كفتي الميزان وان الذي يكفل المساواة والتوازن بيمهما هو تمتع كل واحدة بحق تستخدمه تجاه الأخرى وهذا يعني ان كل سلطة تملك حقوقاً دستورية في مواجهة الاخرى طبقاً لما هو وارد في الدستور. ف للسلطة التشريعية حق توجيه استجوابات بشأن السياسة العامة للدولة فضلاً عن منح الثقة للوزارة وحجبها. وفي المقابل للسلطة التنفيذية حقوقً دستورية في مواجهة السلطة التشريعية منها حق حل البرلمان والدعوة لانتخابات جديدة ودعوة

([٢٦]) هند محمود حميد، النظام البرلماني في المغرب، المصدر السابق، ص ١٩٠، ١٩١.

[٢٧] تغريد ابراهيم محمد الشوابكة، "الرقابة المالية لمجلس الأمة الأردني على أعمال السلطة التنفيذية"، رسالة ماجستير، (جامعة الشرق : كلية الحقوق،٢٠١٨)، ص ٢٦.

[٢٨] محمد أحمد محمد غوبر، "العدالة"، رسالة ماجستير مقدمة إلى، (مصر: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ٢٠١٠)، ص.

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

البرلمان للانعقاد وفض دوراته وتأجيلها وبذلك يتحقق التوازن بين السلطتين في ضوء الاختصاصات المقررة لكل منهما ([٢٩]).

٧- ومن خصائص النظام البرلماني أنه يمكن الأخذ به في الدول الملكية والجمهورية على حد سواء :

من المتعارف عليه أن رئيس الدولة في النظام البرلماني لا يمارس اختصاصاته بنفسه، وإنما بواسطة وزرائه، ولهذا يمكن أن يكون رئيس الدولة منتخباً أو غير منتخب من قبل الشعب، مادام لا يستطيع العمل

بمفرده ([٣٠]).

٨- عدم مسؤولية رئيس الدولة :

إن عدم مسؤولية رئيس الدولة سياسياً ولا حتى مدنياً، تحت قاعده الملك يحكم ولا يخطئ وبالتالي فهو غير مسؤول أمام الشعب، ولا حتى أمام البرلمان إذ أن في الأنظمة البرلمانية الحديثة رئيس الجمهورية غير مسؤول سياسياً شانه شأن الملك في النظام البرلماني التقليدي ولكنه مسؤول جنائياً عن الجرائم التي يرتكبها اثناء وظيفته وان كان يختلف تنظيم المسؤولية الجنائية ضيقاً واتساعاً باختلاف الدساتير جعلته مسؤول عن جريمة الخيانة العظمى وغيرها من الجرائم ([٣١]).

٩- الوزارة وحدة متجانسة متضامنة :

من خصائص النظام البرلمان وجود وزارة متماسكة ووحدة واحدة كأن تكون هيئة جماعية و تسمى هذه الهيئة بمجلس الوزراء الذي يختص في رسم السياسية العامة للدولة كما تُعَد الوزارة في النظام البرلماني هيئة متجانسة وتوفر عنصر التجانس بين اعضاء الوزارة يُعَد نتيجة طبيعة لفكرة الوحدة والاتساق فإذا كانت الوزارة هي التي تقوم برسم السياسة العامة وتسهر على إدارة مصالح الدولة فإن ذلك يتطلب وجود قدر من التجانس والانسجام بين اعضائها وهذا التجانس والانسجام يتم تحقيقه بقيام رئيس الوزراء باختيار وزراءه من قيادات حزبه ذوي الميول والافكار السياسية المقاربة

---

[٢٩] عبد العظيم جبر حافظ، "إشكالية النظام السياسي البرلماني في دستور جمهورية العراق الدائم لعام٢٠٠٥"، **دراسات دولية**، (العدد: ٦٣،

[٣٠] نجم عبود فيصل، "النظام البرلماني الانجليزي"، **مجلة جامعة تكريت للحقوق**، (المجلد: ٥، العدد: ٣، الجزء: ١، ٢٠٢١)، ص ٣٢٣.

[٣١] روافد الطيار، **"رئيس الدولة في الانظمة البرلمانية المتطورة بين السلطة واللامسؤولية"**، (مركز الدراسات الاستراتيجية: قسم الدراسات القانونية، ٢٠٢٠، متاح على الرابط التالي: http://kerbalacss.uokerbala.edu.iq/wp/blog/2020، ، تم الاطلاع بتاريخ: (٣١/١/٢٠٢٢)، ٦:٣٠

* مسائلة رئيس الجمهورية بناءً على طلب مسبب بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء مجلس النواب، اعفاء رئيس الجمهورية بالأغلبية المطلقة لعدد اعضاء
مجلس النواب، بعد ادانته من المحكمة الاتحادية العليا في أحدى الحالات التالية: (الحنث في اليمين الدستورية، انتهاك الدستور، الخيانة العظمى).

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

لأفكاره. كذلك من خصائص النظام البرلماني هو أن الوزارة نفسها هي أداة للحكم والتقدير، إذ تمتلك في المجال الدستوري سلطة البت في شأن السياسة العامة.

للدولة ورسمها وتنفيذها، فهي هيئه لها كيان ذاتي متميز عن رئيس الدولة وعن البرلمان فهي التي تُسأَل وحدها عن سياسة وإدارة دفة الحكم في الدولة أمام البرلمان ([٣٢]).

المطلب الثاني:

معوقات النظام البرلماني

لكل نظام من أنظمة الحكم السياسية خصائص ومعوقات بالنسبة للدول التي تأخذ به، وبعدما إدراكنا للخصائص التي أختص بها النظام البرلماني عن بقية النظم السياسية، لابد لنا من التطرق للمعوقات التي تعوق تطبيق هذا النظام أو الأخذ به وهذه المعوقات سنتناولها بالتفصيل وكما يأتي:

اولاً: معوقات سياسية : اجمع العديد من المهتمين و الباحثين بالشأن السياسي ان الحكومة البرلمانية تقوم على كتل برلمانية قادرة على تشكيل حكومة ووجود احزاب سياسية قوية تمتلك برامج واضحة للنهوض بالدولة و ادارة مؤسساتها وخدمة المجتمع بكل أطيافه ان الحكومة البرلمانية هي احدث ما توصلت له الانظمة السياسية حيث تعتبر الحكومة التي تم اختيارها من قبل الاغلبية في البرلمان تستند الى المبادئ والاسس ومن ابرزها دستور قوي ينص على التعددية السياسية الحزبية كشرط لقيام الحكومة وبوجود الاحزاب القوية واجندتها القوية والواضحة تكون قادرة على تحمل المسؤولية اتجاه المجتمع والدولة ([٣٣]).

وبالتطبيق العملي للنظام البرلماني كشف التأريخ بعض العيوب في مقدمة اصابة السلطة التنفيذية بالشلل بسبب الخلافات التي تحث بين الاحزاب المنضوية تحت لواء الائتلاف الحاكم قد تفشل الاحزاب بالحصول على الاغلبية النيابية التي تمكنها من تشكيل الحكومة فتندفع الاحزاب الى تكوين تحالفات مع الاحزاب الصغيرة وهذا يقود الى اسر الاحزاب الصغيرة من قبل الاحزاب الكبيرة والخضوع الى أهوائها ولا تستطيع الانسحاب أو اسقاط الحكومة والمعوق الاخر هو تأخر وعدم ثبات المواعيد الانتخابات فعدم استقرار الحكم والانسحابات المتكررة تؤدي الى الدعوة الى انتخابات مبكرة مثال ذلك ما شهدته بعض الدول فلم تكمل مجالس النواب التي أُنتُخِبَت من اكمال مدتها الدستورية للمجلس المنتخب ([٣٤]).

---

[٣٢] سالم ماضي العجمي، "النظام الدستوري للوزارة في النظام البرلماني وتطبيقها في دولة الكويت"، **رسالة ماجستير**، (جامعة الشرق الأوسط: كلية الحقوق، ٢٠١٢)، ص ٢٥.

([٣٣]) عبد الغني تيسير محمد الخلاية ، دور الاحزاب السياسية في تشكيل الحكومة البرلمانية دراسة مستقبلية (الاردن دراسة حالة) ، رسالة ماجستير منشورة ، جامعة الشرق الاوسط ، عمان – الاردن – ٢٠٢٠ ، ص ٥٢ .

([٣٤]) المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات ٢٠١٢ ، المحاور العلمية للبناء الدستوري (دراسة مقارنة) ، الاتحاد الاوربي ، مؤسسة فورد ، ٢٠١٢ ، ص ٢٨ .

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

ثانياً: معوقات مؤسسية :

في العهود القديمة يستأثر الحاكم بالسلطة ولا يقبل التعقيب على قراراته وتصرفاته المتصلة بشؤون الحكم والذي يدعم أرادة سيطرته على أسباب القوة وبالتي تعذر تفعيل الدور الرقابي على تصرفاته بأي صورة من الصور وكان من الصعب ان يخضع لسيادة القانون كونه هو يمثل القانون، وفي الوقت الحاضر ومع تطور في نواحي الحياة وتزايد مجالات تدخل الدولة فقد اتسعت مجالات السلطة وهنا يثار التساؤل حول ما مدى التوازن بين السلطة والمسؤولية السياسية في النظام البرلماني أي مسؤولية الوزراء أمام البرلمان عن كافة تصرفاتهم وأعمالهم السلبية والايجابية المشروعة وغير المشروعة فأن من مهام البرلمان يراقب السياسة العامة للوزراء ويبحث في مدى سلامة القرارات و الاجراءات الوزارية المختلفة ليس فقط من ناحية مطابقتها للقوانين وانما ملائمتها للظروف الواقعية وتوافقها مع الصالح العام [٣٥].

ان اسلوب الرقابة اتيح في دساتير بعض الدول العربية كما جاء في الدستور الباني بتوجيه حق التهم الى الوزراء ومسألتهم، ولكن يتضح من الاوضاع الداخلية للبرلمانات أنها تفتقد الى الاطار القانوني الملائم للقيام بعمل البرلمان إذ يشكو البعض من نقص تشريعات وقوانين بالإضافة الى المقارنة بين التجربة البرلمانية العربية والغربية تبين انه ليس فقط العامل القانوني هو الحاسم في عملها الرقابي وانما ايضاً افتقادها الى تجهيزات مثل الدوائر الفنية المساعدة و مراكز المعلومات المتخصصة في قضايا الامة و الكفاءات الادارية، فضلاً عن مراقبة الاداء الحكومي جمع المعلومات من مصادرها الاولية لتوصيلها الى النائب ويتطلب من النائب ان يضمن لهم عدم تعرضهم الى ردود فعل سلبية من قبل بعض الجهات الحكومية [٣٦] .

ثالثاً: المعوقات الشرعية :

كتب الاستاذ ليون برادات في كتاب القيم الأيدولوجيات السياسية انه لا يوجد شيء أهم من الانتخاب في النظام البرلماني وهو عنصر مهم من عناصر شرعية الديمقراطية التي تقوم على أنه من يمارس السلطة يجب ان يكون منتخب من قبل اعضاء الفئات الاجتماعية والا فكل الحكومة التي تشكلت عن طريق غير الانتخاب غير شرعية فأن السلطة بيد الحكام وشرعية هذه السلطة من قبل المحكومين الذين عبروا عناه من خلال الانتخاب ،ان التوافق بين رأي المواطنين والقرار السياسي

([٣٥]) كاظم علي الجنابي، "المسؤولية السياسية لرئيس الدولة في النظام البرلماني: دراسة مقارنة"، (القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية ، ط:١ ٢٠١٥)، ص ٧ – ١٢.

([٣٦]) جابر بن خلفان بن سالم ، "العولمة وتأثيرها على النظم القانونية في الاقطار العربية :دراسة مقارنة"، (القاهرة: بورصة الكتب للنشر والتوزيع ، ٢٠١٥، ط: ١)، ص ٢٠٦- ٢٠٨ .

مجلة دجلة • المجلد ٦ ،العدد ١ (٢٠٢٣)، ص: ٢٢١ ـ ٢٣٨
ISSN: 2222-6583

تحكمه الشرعية وبالتحديد الشرعية الديمقراطية وحسب قول الاستاذ منذر الشاوي هناك نوع من التعبئة لعضو البرلمان باتجاه منتخبيه وهذه التعبئة موجودة بالواقع والنظرية التي تتجاهلها مغلوطة[٣٧] .

إذ أن المعوق الشرعي يتجسد في أن البرلمانات لا تستطيع توفير شرعيه ديمقراطية الا اذا مثلت كل فئات الشعب، ان تمثيل البرلمان على أساس النوع الاجتماعي أو الديني أو الاثني ينقص من شرعية البرلمانات ومن شرعية قراراتها ويحد من كفاءة أدائها بسبب أتخاذ القرارات المتحيزة التي تهمل بصورة منهجية بعض وجهات نظر لصالح أخرى [٣٨] .

الخاتمة:

بناءً على كل ما سبق ذكره فقد توصل البحث إلى النتائج التالية:

١- أن، النظام البرلماني هو ذلك الشكل من اشكال الحكم الذي تكون فيه السلطة موزعة بين هيئتين، ألا وهما السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية.

٢- كما أن السلطة موزعة في الوقت نفسه بين مجلس الوزراء (رئيس الوزراء) ورئيس الجمهورية.

٣- كما توصل البحث إلا ان الفصل بين السلطات في النظام البرلماني هو فصل مرن.

٤- ولكن مسألة وجود تعاون وتوازن بين السلطات مغلوب عليها إذ ان هذا التعاون أو التوازن او الرقابة سرعان ما تتحول إلى هيمنة لأحدى السلطات على السلطة الأخرى.

٥- إذ أن هيمنة السلطة التشريعية في هذا النظام على القرارات والتصديق عليها وكذلك سن مشاريع القوانين الجديدة.

---

(٣٧) نقلاً عن أفين خالد عبد الرحمن ، المركز القانوني لعضو البرلمان : دراسة مقارنة ، ط ١ ، مصر – القاهرة ، المركز العربي للنشر والتوزيع ، ٢٠١٧ ، ص ٦٤ .

(٣٨) مركز جنيف للرقابة على القوات المسلحة ، البرلمانات (الادوار و المسؤوليات في الحكم الرشيد لقطاع الامن) متوفر على شبكة المعلومات الدولية على الرابط التالي :

https://www.dcaf.ch/sites/default/files/publications/documents/WEB_DCAF_BG_8_Parliaments-AR.pdf وقت الزيارة ٢٠٢٢/٥/٣٠. PM٩:٣٠

المصادر

أولا– القرآن الكريم

ثانيا– الكتب العربية والمترجمة

١. احمد سعيفان، (٢٠٠٤)، "قاموس المصطلحات السياسية والدستوري والدولية (لبنان: مكتبة لبنان ناشرون).

٢. كاظم الجنابي، (٢٠١٥)، "المسؤولية السياسية لرئيس الدولة في النظام البرلماني: دراسة مقارنة"، (القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية ، ط:١).

٣. أحمد عبد اللطيف ابراهيم السيد، (٢٠١٤)، "السلطة التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني: دراسة مقارنة"، (الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد، ط:١.

٤. أفين خالد عبد الرحمن، "المركز القانوني لعضو البرلمان : دراسة مقارنة"، (٢٠١٧)، (ط ١، مصر: القاهرة ، المركز العربي للنشر والتوزيع .

٥. جابر بن خلفان بن سالم، (٢٠١٥)، "العولمة وتأثيرها على النظم القانونية في الاقطار العربية :دراسة مقارنة"، (القاهرة: بورصة الكتب للنشر والتوزيع، ط: ١).

٦. حسان محمد شفيق العاني، (١٩٨٦)، "الأنظمة السياسية الدستورية المقارنة، (جامعة بغداد، كلية القانون والسياسة، ط: ١)، ص٣٩.

٧. حسين عثمان محمد عثمان، (٢٠٠٩)، "النظم السياسية والقانون الدستوري"، (لبنان: الدار الجامعية للطباعة والنشر، ط: ١).

٨. سعيد عبد الكريم دانا، (٢٠١٠)، "حل البرلمان آثاره القانونية على مبدأ استمرارية أعمال الدولة"، (ليبيا: المؤسسة الحديثة للكتاب، ط ١).

٩. المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، (٢٠١٢)، "المحاور العلمية للبناء الدستوري: دراسة مقارنة، (الاتحاد الاوربي: مؤسسة فورد).

١٠. سيروان زهاوي، (٢٠١٥)، "النظام البرلماني: دراسة مقارنة"،(لبنان: مكتبة زين الحقوقية والأدبية، ط ١).

١١. عوض الليمون، (٢٠١٦)، "الوجيز في النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري"، (الجامعة الأردنية: كلية الحقوق، دار وائل للنشر، ط:١).

١٢. خربوش صفي الدين محمد، (٢٠١٠)، "مقدمة في النظم السياسية"، (جامعة القاهرة: كلية العلوم السياسية، معهد البحوث والدراسات العربية).

١٣. أحمد محمد غوبر، (٢٠١٠)، "العدالة"، رسالة ماجستير، (مصر: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية).
١٤. المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، (٢٠١٢)، "المحاور العلمية للبناء الدستوري: دراسة مقارنة، (الاتحاد الاوربي: مؤسسة فورد).

ثالثا– البحوث والمجلات

١. دانا عبد الكريم سعيد و زانا رؤوف حمه كريم، (٢٠١٢)، "اساسيات النظام البرلماني واشكالياته في اقليم كردستان–العراق: دراسة تحليلية"، (علوم الشريعة والقانون، المجلد: ٤١، العدد: ٢).
٢. سلمى طلال عبد الحميد، (٢٠٢٠)، "القانون الدستوري(حل البرلمان)"، (جامعة النهرين: كلية الحقوق ، محاضرة دراسات عليا: ماجستير.
٣. ظافر محمد حمدي، "التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الدساتير البرلمانية العراقية"، بحث منشور في مجلة جامعة الأنبار.
٤. عبد العظيم جبر حافظ، "إشكالية النظام السياسي البرلماني في دستور جمهورية العراق الدائم لعام٢٠٠٥"، دراسات دولية، (العدد: ٦٣).
٥. علي عبد الحسين علوان حسن، (٢٠١٨)، "اركان النظام البرلماني في ضل دستور العراق للعام ٢٠٠٥ "،(جامعة القادسية : كلية القانون).
٦. ٢٩– محمود حميد، (٢٠١٩)، " النظام البرلماني في المغرب"، دراسات دولية، (جامعة بغداد : كلية العلوم السياسة، العدد: ٧٦).
٧. مؤمن أسامة عزيزي، (٢٠٢١)، "الأنظمة السياسية الديمقراطية في إطار القواعد الدستورية: دراسة مقارنة)، **اطروحة دكتوراه**، (فلسطين، جامعة النجاح الوطنية: كلية الدراسات العليا).
٨. نجم عبود فيصل، (٢٠٢١)، "النظام البرلماني الانجليزي"، بحث منشور في **مجلة جامعة تكريت للحقوق**، (جامعة تكريت: كلية الحقوق).

رابعا– الرسائل والاطاريح

١. الأمين سويقات، "الأحزاب السياسية والأداء البرلماني في الدول المغاربية دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب"، **أطروحة دكتوراه**، (٢٠١٧)، (جامعة محمد خضير بسكره: كلية الحقوق والعلوم السياسية).

٢. عبد الغني تيسير محمد الخلاية، (٢٠٢٠)، "دور الاحزاب السياسية في تشكيل الحكومة البرلمانية دراسة مستقبلية لحالة الأردن) ، **رسالة ماجستير منشورة** ، (الاردن: جامعة الشرق الأوسط).
٣. تغريد ابراهيم محمد الشوابكة، (٢٠١٨)، "الرقابة المالية لمجلس الأمة الأردني على أعمال السلطة التنفيذية"، رسالة ماجستير، (جامعة الشرق : كلية الحقوق).
٤. سالم ماضي العجمي، (٢٠١٢)، "النظام الدستوري للوزارة في النظام البرلماني وتطبيقها في دولة الكويت"، **رسالة ماجستير**، (جامعة الشرق الأوسط: كلية الحقوق).
٥. كاظم علي الجنابي، (٢٠٠٠)، "المسؤولية السياسية لرئيس الدولة في النظام البرلماني: دراسة مقارنة"، **رسالة ماجستير**، (جامعة بغداد: كلية القانون).
٦. يحيى غازي عبد المحمدي، (٢٠١٧)، "النظام البرلماني العراقي في ظل دستور ٢٠٠٥: دراسة مقارنة"، **رسالة ماجستير**، (جامعة الشرق الأوسط: كلية الحقوق، قسم القانون).
٧. هشام ابراهيم جليل الزبيدي، (٢٠٢١)، "مبدأ الفصل بين السلطات وعلاقته باستقلال القضاء في العراق: دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، (جامعة النهرين: كلية الحقوق).

خامسا– مصادر الأنترنيت

١. روافد الطيار، (٢٠٢٠)، "رئيس الدولة في الانظمة البرلمانية المتطورة بين السلطة واللامسؤولية"، (مركز الدراسات الاستراتيجية: قسم الدراسات القانونية، متاح على الرابط التالي: http://kerbalacss.uokerbala.edu.iq/wp/blog/2020، ، تم الاطلاع بتاريخ: (٣١/١/٢٠٢٢)، ٦:٣٠.
٢. مركز جنيف للرقابة على القوات المسلحة، "البرلمانات (الادوار و المسؤوليات في الحكم الرشيد لقطاع الامن) متوفر على شبكة المعلومات الدولية على الرابط التالي : https://www.dcaf.ch/sites/default/files/publications/documents/WEB_DCAF_BG_8_Parliaments-AR.pdf وقت الزيارة ٢٠٢٢/٥/٣٠.